

ظاهرة تقسيمات الجملة في تفسير آيات الأحكام

المدرس الدكتور
حسن كاظم أسد
جامعة ميسان / كلية التربية

ظاهرة تقسيمات الجملة في تفسير آيات الأحكام

المدرس الدكتور
حسن كاظم أسد
جامعة ميسان / كلية التربية

المقدمة:

اللغة العربية أشرف اللغات وأنصعها، لذا اختارها الله تعالى لتكون مصباً لمراده، وكانت لهجة قريش أوضح اللهجات، والدليل ما رواه كثير من المحدثين كالمجلسي - بحار الأنوار: ٢/ ١٦٣ ووالد البهائي العاملي - وصول الأختيار إلى أصول الأخبار: ١٥١ ومحمد ناصر الألباني - أحكام الجنائز: ١٨٠، من قول الرسول الأكرم (ﷺ): "أنا أفصح من نطق بالضاد..."، فكانت هذه اللغة محفوظة في القرآن، فحفظها من التدهور والانحطاط والدخيل من الألفاظ حتى ظلت رمز الشموخ وكتب لها الخلود ببركة هذا القرآن العظيم.

ويظهر ذلك من خلال الظواهر القرآنية وخاصة ظاهرة تقسيمات الجملة العربية في معرفة المراد في تفسير القرآن الكريم، فالتلازم بين القرآن الكريم واللغة العربية مما شكّل مظهراً حضارياً متلازماً. فالحفاظ على اللغة العربية يعني الحفاظ على القرآن الكريم لارتباطهما الوجودي والتاريخي والتشريعي، "فالخلود متصل بنهجه رغم عاديات الزمن، وهذا يدعو إلى الاطمئنان على سلامة اللغة".

ولما كان النص القرآني بهذه المكانة عني المفسرون بالجانب اللغوي وتمحضوا لاشتقاق المفردات وجذورها وشكل الألفاظ وأصولها، فلهذا برزت ملامح تفسير القرآن العظيم ومعالم اللغة ومعاني النحو ودلالة الألفاظ فكانت مدارس النحو وسعيها وراء ضبط قراءة القرآن الكريم من دون الوقوع في طائفة اللحن.

إذن فاللغة لا يمكن الاستغناء عنها في أي منهج من مناهج التفسير، وهي لا تعد مصدراً مستقلاً بل هي الأساس لكل المصادر لهذا كان السلف يحضون على تعلم اللغة العربية، فإن أفضل الطرق في مراد الله تعالى هو الاعتماد على اللغة العربية أما بالشواهد الشعرية أو بما استفاض من منطقتهم ولغاتهم المعروفة، ويرى البحث أن لحاظ التركيب الجملي يشكل ظاهرة واضحة المعالم لدى الأداء التفسيري للنص القرآني عموماً وآيات الأحكام بوجه خاص، بما يشكل من أهمية كبرى في الوصول إلى الهدف المنشود من وراء العملية التفسيرية، وهو بيان الحكم الشرعي الفرعي المترتب على ذلك المعنى، لكن هذه الظاهرة لم تأخذ عنواناً مستقلاً في البحوث التي تتعلق بصلتها بالتفسير، وإن أخذت حيزاً في البحوث الأسلوبية، لذا جاء هذا البحث ليسلط الضوء على تقسيمات الجملة؛ ليلحظ أثر هذه الظاهرة وما يتبعها من الحالات التي تلحق الجملة، في تفسير النص القرآني من خلال الأداء التفسيري لجملة من المفسرين. لذا اقتضت طبيعة البحث أن يكون على النحو الآتي: بيان الظاهرة لغة واصطلاحاً. ثم التعريف بالظاهرة اللغوية في التفسير. ثم تسليط الضوء على ظاهرة التركيب الجملي وتغاير المعنى في آية الحكم. بعد ذلك انتقل إلى ظاهرة احتمال العموم في وجوه الإعراب للجملة، في آية الحكم. ثم ملاحظة الجملة التي لا محل لها من الإعراب وأثرها في استنباط الحكم الشرعي الفرعي، ولم يغفل البحث ظاهرة اختلاف الإعراب تبعاً للمبنى النحوي في آية الحكم. ثم أشار إلى التعسف في التقسيمات النحوية وتوجيهاتها. ثم ختم البحث بالإشارة إلى أهم ما توصل إليه.

الظاهرة لغة:

الظاهرة من الظهور، وهو البروز والبيان والإعلان. والظاهر خلاف الباطن^(١). وذلك أن مادة "ظ،ه،ر" تدل على تأكيد الكشف والبيان، فإن

(الظاء والهاء والراء أصل صحيح واحد يدل على قوة وبروز، من ذلك ظهر الشيء يظهر ظهوراً فهو ظاهر إذا انكشف وبرز، ولذلك سمي وقت الظهر والظهيرة وهو أظهر أوقات النهار وأضوؤها، والأصل فيه كله ظهر الإنسان وهو خلاف بطنه وهو يجمع البروز والقوة)^(٢).

وقد يكون المنكشف أمراً موجوداً زاد وضوحه وبيانه، وقد يكون أمراً حادثاً فيظهر أي يوجد بارزاً بعد أن لم يكن، كقوله تعالى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾^(٣)، أي حدث، وكذلك قولهم "ظهرت في وجهه حمرة" أي حدثت ولم يعن أنها كانت فيه فظهرت وقد يكون بقصد أو بغير قصد، كما يقال استتر فلان ثم ظهر، ويدل هذا على قصده للظهور، ويقال ظهر أمر فلان وإن لم يقصد لذلك^(٤)، وقد تتكون الظاهرة من كثرة الحدوث وتكرره بالنسبة إلى غيره، وقد يكون ناشئاً من شدته بالنسبة إلى غيره.

الظاهرة اصطلاحاً:

منشأ الظاهرة في اللغة انتظامها معنى البروز والانكشاف لحدث ما، سواء كان مقصوداً أم لا. والاصطلاح يحمل هذه المعاني، إلا أنه اختلف بمزايا بحسب استعماله في كل علم أو فن، فيقال الظاهرة اللغوية، والظاهرة الكونية، والظاهرة القرآنية، والظاهرة الإسلامية، كما عبر بعض الباحثين^(٥)، فتختص الظاهرة بحسب إضافتها. فالظاهرة اللغوية هي: أحداث بارزة في مسيرة اللغة جراء استعمال أهل تلك اللغة^(٦).

الظاهرة اللغوية في التفسير

اللغة حصيلة تجارب بشرية وهي بحد ذاتها ظاهرة اجتماعية وطبيعية ولها بعد طبيعي في الأصوات ومخارجها ولها بعد فيزيائي ولها الجانب المعرفي والجانب الإبداعي، ولا شك في أنها تشتمل على بروز أحداث تتعلق بها

بوصها وسيلة للتفاهم، وقد يلاحظ جملة من القواعد التي تتحكم تغيراً وثبوتاً. فعلم النحو هو الذي يمثل نظام و نسق الاتصال بين المتخاطبين عبر الألفاظ وقواعد تركيبها؛ للوصول إلى المعاني. ومنطق التفاضل بين نظريات النحو هو منطق التفاضل في تحقيق الشروط المعرفية لهذا العلم وهي شرط الاختزال و شرط الأناقة و شرط الانسجام و شرط التماسك، وما تشتمل عليه اللغة من آليات أخرى يتمكن من خلالها الإنسان من الفهم و الاتصال^(٧). وكذا ما يتعلق بالقواعد الصرفية، والمفردات، وما إلى ذلك من دلالات.

وعلى ذلك فالظاهرة اللغوية التي هي محل نظر البحث، تكون أخص من ذلك، إذ أنها تتمثل بالأحداث اللغوية البارزة في الاستعمال القرآني، حيث أن التعاليم القرآنية تعبر أحياناً عن أفكار خارج حدود مدارك المعاصرين للنزول، بل أن بعض الأفكار لا يمكن أن تخطر على الفكر الإنساني^(٨)، مع أن للنفس الإنسانية في عصر النزول مطامح وانفعالات تتضح في صورة فنية خاصة، فقد يراد معنى مما هو أعم من ذلك للاستشهاد على ظاهرة لغوية قرآنية، مثل الاستعمالات اللغوية النابعة من جذور اللغة واشتقاقاتها بما لها من ثروة لفظية تختلف باختلاف حاجات الإنسان، أو الاستعمالات التداولية المتطورة بحسب الزمان والمكان، إلا أن هذه الإفادة الأخيرة محدودة ولا يمكن التوسع فيها، لإمكان انتقال الألفاظ عن معانيها المستعملة زمن النزول، وكذا محدودية الإفادة من بعض القواعد النحوية فيما إذا خالفت النص التفسيري الصحيح الوارد عن طريق السنة الشريفة، أو خالف توجيهها حكماً شرعياً ثابتاً بالضرورة.

فالمسألة اللغوية التي تناولها القرآن الكريم، تستحق في ذاتها دراسة جادة تضم ما استعمل من ألفاظ لمختلف التوظيفات، وربما ظفر علم التفسير من ذلك بمجال رحب يستطيع فيه أن يلاحظ امتداد الظاهرة اللغوية القرآنية^(٩).

ويرمي البحث إلى أن استكشاف المراد أو استنباط الحكم الشرعي الفرعي عن طريق الإفادة من الظاهرة اللغوية، مرحلة متأخرة عن التفسير بالمنقول واستنباط الأحكام الشرعية الفرعية الثابتة بالسنة الشريفة.

وهذا لا يعني قلة أهمية الظاهرة اللغوية ومدى الإفادة منها، فإن من أهم الأمور في التفسير عموماً، وتفسير آيات الأحكام بوجه خاص، المباحث اللغوية كالنحو والصرف والدلالة، وهي تحتاج إلى دربة بوجوه العربية وإلى حسن الاستهداء لنكات توجيه ما يعرض للفظ في هذه المباحث وأسبابه، وقد أثرت هذه التوجيهات في ميادين متعددة استفاد منها أهل اللغة والفقه والتفسير والبلاغة وغيرهم. أما مادة هذا البحث فهي متناثرة في كتب التفسير، وكثير منها لا يغفل لارتباطه باستكشاف المعنى أو استنباط الحكم الفرعي الشرعي؛ لأنها من صلب موضوع تفسير آيات الأحكام بعد التفسير بالمأثور. إذ أن (المعرفة اللغوية العربية من أهم الأدوات التي استعان بها العلماء في فهم النصوص القرآنية والحديثية واستنباط الأحكام الشرعية منها، وقد جعل العلم بأسرار العربية شرطاً أساسياً من شروط الاجتهاد)^(١٠).

فاستنطاق النص القرآني يحتاج إلى ضبط قوانين الفكر اللغوي والإفادة منه قاعدة تفسيرية بيانية لتداعيات السياق، فضلاً عن فهم النص، فيقوم المفسر بتحليل النص، وتتكامل عنده تبادرات الظاهرة وتداعيات الباطن، من خلال أدواته في استحضار المعاني المخبوءة، حتى يتمكن من تحديد المراد والحكم الشرعي المستنطق من النص. ولعل هذا ما دعا علماء الأصول إلى أن يفرّدوا في مدوناتهم مباحث مستقلة سميت "مباحث الألفاظ"، لتأسيس منهج فهم النص^(١١)، من خلال تحليل الظاهرة، والاعتناء بدورها الفاعل في تنظيم مسيرة النص واستكناه دلالاته العلائقية، في ضوء معاني المفردات الاستقلالية من جهة تغير أو آخرها أو بنيتها، وعلى ضوء العلاقة التركيبية بين هذه المفردات، بتحليلها البنيوي الذي ينتج مجالاً واسعاً وفضاءً

خصباً لدراسة الخطاب من مستويات عديدة، كالمستوى المعجمي والصرفي والنحوي والدلالي.^(١٢)

فعلوم اللغة من أهم الأدوات التي يوظفها علم التفسير لفهم القرآن الكريم، إذ أن النص القرآني عبارة عن بناء لغوي قائم على قواعد اللغة ونظامها ولا يتجاوزها، وذلك يعطي للتحليل اللغوي أهميته في الكشف عن المعنى المراد في ذلك النص، يضاف إلى ذلك أن النص القرآني له خصوصية أخرى، هي كونه خطاب من الله سبحانه للبشر غايته التي لا غبار عليها هي خلق الإنسان في علاقته مع الله تعالى بدلالة قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِي﴾^(١٣).

وهذا ما يستدعي النظر في اللفظ لإدراك دلالاته في التركيب لأجل اكتشاف معطياته في المعنى، وفي العلاقة القائمة بين الألفاظ والتراكيب في تكوين المعنى المراد من كلام الله تعالى في القرآن الكريم، وهذا كله يقتضي تثوير القرآن الكريم في مباحث متعددة، تشمل التعامل مع المفردة دلالة، ومع الجملة تركيباً، ومع المباحث التي تمثل هذا المنظور في النحو والصرف واللغة من جهة، ومن توظيف الشواهد الأدبية والبيانية من جهة أخرى، ومن الإحاطة بأصناف البلاغة في علمي المعاني والبيان وسواهما^(١٤).

فالمعرفة اللغوية العربية من أهم الأدوات التي استعان بها مفسرو آيات الأحكام لفهم النص وتعيين المراد واستنباط الحكم الشرعي الفرعي، فعلم النحو -مثلاً- من أهم علوم اللغة، التي يحتاج إليها المفسر في تفسيره، ويظهر ذلك جلياً في أحد تقسيمي ابن خلدون (ت ٨٠٨هـ) للتفسير الذي صنف فيه التفسير إلى النقل، والتفسير الذي يرجع به إلى اللسان، وهو (الصنف الآخر من التفسير: وهو ما يرجع إلى اللسان من معرفة اللغة والإعراب والبلاغة في تأدية المعنى بحسب المقاصد والأساليب)^(١٥).

ولذا كانت المباحث العربية شرطاً أساساً من شروط مفسر آيات الأحكام. إذ تحتل هذه المباحث - بما فيها النحو - حيزاً ملحوظاً في مباحث العلوم الشرعية^(١٦)، كما جعل الأخذ بمطلق اللغة والاحتراز عن صرف الآيات إلا بدليل، والأخذ بما يقتضيه الكلام، ويدل عليه قانون الشرع من قواعد التفسير^(١٧)، فعلم النحو بما فيه من معرفة ما يعرض لأواخر الكلم من حركة أو سكون، وما إليه من إعراب وبناء، وما يتعلق بأحوال الكلمة وموضعها الإعرابية باللحاظ الإفرادي، واللحاظ التركيبي مع سائر الكلمات التي تتكون منها الجملة أو شبه الجملة، أو الوضع النسبي الإجمالي الذي يتأثر بتناسب الكلمات والجمل مع بعضها، وينتج من ذلك محل إعرابي بحسب ذلك التغير، والذي يؤدي بالتالي إلى تباين الدلالات والمعاني^(١٨)، فوجه الأهمية وشدة الارتباط واضح، إذ أن (التفسير علم يبحث فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن الكريم، ومدلولاتها وأحكامها الإفرادية والتركيبية ومعانيها التي تحمل عليها حالة التركيب)^(١٩)، ويدخل في أحكام الألفاظ العلم بمجالات أواخر الكلم وهو علم النحو^(٢٠).

بوصف (النحو علم بقوانين يعرف بها أحوال التراكيب العربية من الإعراب والبناء وغيرهما)^(٢١)، فيكون المقصود الأهم من علم النحو: معرفة الإعراب الحاصل في الكلام بسبب التركيب والبناء، لتأدية أصل المعنى بمقاييس مستنبطة من استقراء كلام العرب وقوانين مبنية عليها ليحترز بها عن الخطأ، أو تغير الكلمة لعارض يعرض عليها جراء العلاقة التركيبية للكلام^(٢٢). وكما ينبئ المعنى اللغوي للنحو، فله عدة معان في اللغة، أقربها للمصطلح وأوفقها معه، القصد، لأنه أظهر معاني النحو لغة وأكثرها تداولاً، كما هو رأي كثير من العلماء والباحثين، والنحو والإعراب بمعنى واحد في الاصطلاح^(٢٣)، لذا كان الإعراب هو الوسيلة في معرفة ما يوحى إليه الكلم من جراء تباين أواخره، لذلك فالإعراب في اللغة: الإبانة والإفصاح، وأعرّب

الرجل عن نفسه، إذا بيّن وأوضح^(٢٤)، و(إعراب الكلام أيضاً من هذا القياس، لأن بالإعراب يفرّق بين المعاني في الفاعل والمفعول والنفي والتعجب والاستفهام، وسائر أبواب هذا النحو من العلم)^(٢٥)، فالإعراب ظاهرة تتميز بها المعاني وتعرف بها أغراض المتكلمين^(٢٦).

فالنحو أو الإعراب معلمان لبيان معنى اللفظ، إذ أن المعاني تختلف باختلاف أواخر الكلم، حيث أنه (بمعرفة حقائق الإعراب تعرف أكثر المعاني، وينجلي الإشكال، فتظهر الفوائد، ويفهم الخطاب، وتصح معرفة حقيقة المراد)^(٢٧).

ولا تخفى الرابطة الوثقى بين معاني الألفاظ والإعراب، إذ لا فائدة في قيام أحد بإعراب نصّ يجهل معناه، حتى قيل أن "الإعراب فرع المعنى"^(٢٨)، فأعراب النصّ تجلية لمعانيه، وكشف لأحكامه. ومن الأسس اللغوية الضابطة، مراعاة الإعراب لتأدية المعنى لمن أراد إعراب القرآن ليتسنى له فهم معنى ما يريد أن يعرّبه مفرداً أو مركباً.

وهناك جانب مهم في توظيف المباحث النحوية في تفسير آيات الأحكام، وهو لحاظ الحالة الإعرابية للكلمة بوصفها جزءاً من الجملة، ولذا يرى المتتبع أثر الوضع التركيبي للجمل في تفسير آيات الأحكام، لأجل (الانتقال إلى فقه التركيب اللغوي، فتلاحظ دلالة المفردة لا من حيث هي، إنما من حيث علاقتها بالأخريات، وما يفرزه هذا التجاور، وهنا لا بد من ضبط قواعد النحو، وتحليل دور المفردة في الجملة وأثره في دلالة الآية على الحكم)^(٢٩)، إذ أن (أكثر الكلام جمل)^(٣٠)، وهذا أيضاً لا ينفك عن لحاظ تغير أواخر الكلم كالرفع والنصب والجر والجزم لأنها جزئياتها المكونة، ولكن النظر إلى الجملة من ناحية هيكلها العام كجملة كبرى، أو ما يقع تحتها من جملة صغرى، أو ملاحظة ما له محل إعرابي وما ليس له محل إعرابي من الجملة، وما يعتري هذه الجمل من تغير إعرابي مرتبط بالمعنى أشد ارتباطاً،

بحسب الاعتبارات المختلفة لتقسيم الجملة^(٣١).

فيكون علم النحو بتقسيماته الجملية المركبة والبسيطة، من جملة كبرى وصغرى أو شبه جملة، أو فعلية أو اسمية، أو ظرفية وشرطية...، وما لها محل وما ليس لها محل من الإعراب، أو تقسيماته الفردية، من مرفوعات ومنصوبات وغير ذلك من تقسيمات، من أهم ما يوظف في تفسير آيات الأحكام، من أدوات الكشف عن مراد الله تعالى من النص القرآني وفهمه، بوصفه وسيلة مبينة لدلالة ذلك النص، واستنباط الحكم الشرعي الفرعي منه، لذا يأخذ توظيف المباحث النحوية في تفسير آيات الأحكام دوراً مهماً في استكشاف المعاني واستنباط الأحكام.

فالقرآن الكريم نزل بلغة العرب العرباء وارتبط فهمه بفهم ما ينحوه العربي بكلامه فكان لا بد لمن تصدى لتفسيره أن يكون عارفاً بعلل النحو والحجة في وجه إعرابه ليقف على مراده، فالنحو من مفاتيح فهم اللغة وظاهرها، والوقوف على سرها ومكنونها. فالحاجة إلى مثل هذه المباحث في التفسير ضرورة عندما لا نجد نصاً من المعصوم يفسر لنا القرآن^(٣٢).

ظاهرة التركيب الجملي وتغاير المعنى في آية الحكم.

لحظ المفسرون في كشفهم المعنى ومعرفة المراد تكون من حيث التركيب من صغرى وكبرى، فالكبرى هي ما وقع الخبر فيها جملة، والصغرى وهي ما وقعت خبراً لمبتدأ، وهي جملة مستقلة من حيث هي، ومنضوية تحت جملة أخرى من حيث مجموع الجملة الكبرى المشتملة عليها، والكبرى ذات وجهين اسمية الصدر وفعلية الصدر^(٣٣)، أي قد تبدأ باسم وقد تبدأ بفعل. أو ملاحظة مالها محل التي يمكن أن يحل المفرد محلها، كالجملة التي تقع خبراً لمبتدأ. أو الجملة الواقعة موقع الحال. والجملة الواقعة موقع المفعول به. والجملة المضافة التي تقع بعد إذ أو إذا أو حيث أو بينما أو يوم، وهي جملة

مضافة محلها الجر. والجملة الواقعة جواباً لشرط جازم إذا اقترنت بالفاء أو إذا الفجائية. والجملة التابعة لمفرد، أي التي تقع صفة لمفرد. والجملة التابعة لجملة، أي الجملة المعطوفة على جملة لها محل من الإعراب. أو ملاحظة الجملة التي ليس لها محل، كالجملة المستأنفة أو الابتدائية، و الجملة الواقعة صلة، و الجملة المعترضة، و الجملة التفسيرية، والجملة التي تقع جواباً للقسم، والجملة التي تقع جواباً لشرط غير جازم، كالواقعة بعد إذا، لو، لوما، غير الشرطيات، والجملة التابعة ليس له محل من الإعراب، وغير ذلك من التقسيمات، وما تستتبعه من تغير حالات الإعراب، وما يبتني عليه من تغير المعاني^(٣٤)، وكل ذلك مما يستند إليه تغير البيان التفسيري للنص القرآني، وتغير الحكم الشرعي الفرعي الذي يمكن استنباطه من آيات الأحكام أو آيات الشواهد، فمن آثار ذلك في تفسير آيات الأحكام:

ما جاء في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ غَلِيبٌ﴾^(٣٥)، إذ ابنتي على اختلاف القول في محل الجملة في صدر الآية، تغاير المعنى مستتبعاً تغاير الحكم الشرعي الفرعي، قال القرطبي (ت٦٧١هـ): (قال الزجاج: "الذين" في موضع نصب رداً على "من"، يعني في قوله: ﴿وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ﴾^(٣٦)،

وقال غيره: "الذين" في موضع خفض رداً على قوله: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَتِّلُونَ﴾^(٣٧)، ويكون "الذين" مكنائهم في الأرض أربعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن في الأرض غيرهم. وقال ابن عباس: المراد المهاجرون والأنصار والتابعون بإحسان. وقال قتادة: هم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم. وقال عكرمة: هم أهل الصلوات الخمس. وقال الحسن وأبو العالية: هم هذه الأمة إذا فتح الله عليهم أقاموا الصلاة. وقال ابن أبي نجيح: يعني الولاة. وقال الضحاك: هو شرط شرطه الله عز وجل على من آتاه

الملك، وهذا حسن. قال سهل بن عبد الله: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على السلطان وعلى العلماء الذين يأتونه. وليس على الناس أن يأمروا السلطان، لأن ذلك لازم له واجب عليه، ولا يأمروا العلماء فإن الحجة قد وجبت عليهم^(٣٨)، فرتب على ذلك المبنى الذي اختاره من موضع جملة "الذين إن مكناهم" في الآية أن الأمر بالمعروف لا يليق بكل أحد، وإنما يقوم به السلطان إذ كانت إقامة الحدود إليه، والتعزيز إلى رأيه، والحبس والإطلاق له، والنفي والتغريب، فينصب في كل بلدة رجلا صالحا قويا عالما أميناً ويأمره بذلك، ويمضي الحدود على وجهها من غير زيادة^(٣٩)، بيد أن الجصاص (ت٣٧٠هـ) وإن كان قد سبق إلى هذا البناء ولكنه حاول معالجة المعنى من خلال طريق آخر، فقال أن جملة "الذين إن مكناهم.." جملة وصفية، وأنها (صفة المهاجرين لأنهم الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق، فأخبر تعالى أنه إن مكنهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر، وهو صفة الخلفاء الراشدين الذين مكنهم الله في الأرض، وهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم. وفيه الدلالة الواضحة على صحة إمامتهم لإخبار الله تعالى بأنهم إذا مكنوا في الأرض قاموا بفروض الله عليهم، وقد مكنوا في الأرض فوجب أن يكونوا أئمة القائمين بأوامر الله منتهين عن زواجره ونواهيه، ولا يدخل معاوية في هؤلاء لأن الله إنما وصف بذلك المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم، وليس معاوية من المهاجرين بل هو من الطلقاء^(٤٠). أما الراوندي (ت٥٧٣هـ) فقد أفاد منها حكما مستقلا بغض النظر عن عودها، فجعلها من مؤيدات وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بصورة عامة من دون خصوصية بالسلطان، فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان: (ويدل على وجوبهما زائدا على ما ذكرناه قوله تعالى: : ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ

الْمُنْكَرِ ۝. وذلك لأن ما رغب الله فيه فقد أراده، وكل ما أراده من العبد شرعا فهو واجب، إلا أن يقوم دليل على أنه نفل، ولأن الاحتياط يقتضى ذلك^(٤١).

وهذه الجملة "الذين إن مكناهم..." لا تنفك عن الجمل السابقة، فهي توصيف آخر للذين آمنوا المذكورين في أول الآيات، ولا ينافي انطباقها على شخوص بعينهم بشرط أن لا ينافي ذلك التطبيق ضرورات الشرع الحنيف، فتكون الجملة الوصفية في محل جرّ بالعطف على جملة "الذين يقاتلون" المجرّوة باللام، فهي عائدة على نوع الذين يقاتلون المذكورين في صدر الآيات من غير نظر إلى الأشخاص^(٤٢)، ولا مانع من تطبيق ذلك على الأئمة (عليهم السلام) الذين هم أفضل أفراد هذا النوع، فبلحاظ الشرطية "إن مكناهم" يصدق عليهم جميعاً، لما علم من سيرتهم، وبلحاظ ما تحقق التمكين يبرز انطباقه في خاتمهم وهو القائم المنتظر الذي يملأ الأرض قسطاً وعدلاً^(٤٣). ويمكن توجيه ذلك أيضاً على النصب بدلا من "من" في قوله تعالى "من ينصره"^(٤٤)، ولا تنافي في انطباقه على الأفراد أو على المجتمعات لأن المجتمع الصالح الذي عقد لأول مرة في المدينة ثم انتشر فشمّل جزيرة العرب في عهد الرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله وسلم) وهو من أفضل المجتمعات وفي ذلك إفساد معنى جميع الآيات^(٤٥).

ظاهرة احتمال العموم في وجوه الإعراب للجملة، في آية الحكم:

الحكم الشرعي الفرعي المستتب عن المنكر من الآية في ما تقدم وهو وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لا ينحصر في شخص السلطان، أو شخص معين ليس غير، لأن احتمال العموم في توجيهات المحل الإعرابي للجملة قائم ودلالة آيات أخرى على ذلك^(٤٦)، وإن اختار بعض مفسري آيات الأحكام وجهاً خاصاً، ففي قوله تعالى: ﴿إِنْ بُدُوا أَلْصَدَقْتِ فَنِعْمًا بِهِمْ وَإِنْ تَخَفُوهَا

وَتَوَاتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِّنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ ﴿٤٧﴾، نظر بعض مفسري آيات الأحكام إلى محل الجملة "فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ"، وجعل "يُكَفِّرُ" معطوفاً عليها، ويكون حينئذ مجزوماً، حيث اختار هذه القراءة من بين عدة قراءات فيها، حيث عدها بعضهم تسع قراءات^(٤٨)، لأن الجزم في الراء يفتح باباً من المعنى الذي يسعى مفسر آيات الأحكام لإبرازه، فالعطف على محل الجملة يوافق الفصاحة ويؤذن بدخول التكفير في الجزاء وكونه مشروطاً إن وقع الإخفاء، وإن كان الرفع جيداً، لأن الكلام الذي بعد الفاء يجرى مجراه في غير الجزاء. لكن الجزم يقوى بجملة على المعنى، لأن المعنى وإن تخفوها وتواتوها الفقراء يكن خيراً لكم ونكفر عنكم^(٤٩)، فيترتب على ذلك تغير الحكم الشرعي الفرعي، حيث وقع الاختلاف في الآية على قولين: أحدهما أنها صدقة الفرض، والآخر أنها صدقة التطوع، ثم إن صدقة الفرض لا خلاف في أن إظهارها أفضل^(٥٠)، كما يترتب على الجزم شدة الترغيب لابتداء العطاء والتكفير من الله تعالى جزاء على الصدقة، فيجتمع فيها الأمران حصول الخير وهو كثرة الحسنات والثواب والأجر ودفع الشر والبلاء الدنيوي والأخروي بتكفير السيئات^(٥١).

وهذا التوظيف من العطف على محل الجملة الذي تبناه بعض مفسري آيات الأحكام، قد بينه الطبري (ت ٣١٠هـ)، إذ أعطى الأولوية بالصواب لقراءة من قرأ: "ونكفر عنكم" بالنون وجزم الحرف، على معنى الخبر من الله عن نفسه أنه يجازي المخفي صدقته من التطوع ابتغاء وجهه من صدقته بتكفير سيئاته. وإذا قرئ كذلك فهو مجزوم على موضع الفاء في قوله: فهو خير لكم، لأن الفاء هنالك حلت محل جواب الجزاء. وبرر اختيار الجزم على النسق على موضع الفاء، وترك اختيار نسقه على ما بعد الفاء، مع أن الأفصح من الكلام في النسق على جواب الجزاء الرفع، وإنما الجزم تجويز. بأن اختيار

الرفع ليؤذن بجزمه أن التكفير، أعني تكفير الله من سيئات المصدق لا محالة داخل فيما وعد الله المصدق أن يجازيه به على صدقته ، لأن ذلك "إذا جزم" مؤذن بما قلنا لا محالة، ولو رفع كان قد يحتمل أن يكون داخلا فيما وعده الله أن يجازيه به ، وأن يكون خيرا مستأنفا أنه يكفر من سيئات عباده المؤمنين على غير المجازاة لهم بذلك على صدقاتهم ، لان ما بعد الفاء في جواب الجزاء استئناف ، فالمعطوف على الخبر المستأنف في حكم المعطوف عليه في أنه غير داخل في الجزاء، ولذلك من العلة اخترنا جزم نكفر^(٥٢).

ظاهرة الجملة التي لا محل لها من الإعراب

لحظ مفسرو آيات الأحكام الجملة التي لا محل لها من الإعراب، كما في جملة "تصوموا" من قوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾^(٥٣)، فجملة تصوموا لا محل لها من الإعراب لأن المحل لـ "لأن وما بعدها" أي المصدر المؤول -صيامكم- فلا محل لكل منهما منفرداً، وإنما المحل للجملة منهما^(٥٤). ويوظف ذلك في تفسير آيات الأحكام باعتبار أن الجملة من "أن" وما بعدها هي المقصودة، ليكون المعنى أن الصيام خير لمن كلفه الله تعالى به، وليس المعنى أن المعفوين من الصوم كالمرضى وغيره لهم أن يصوموا ويكون صومهم خيراً من إفطارهم، ف(ليس الصوم خيراً للمريض الخائف على نفسه، بل هو في هذه الحال منهى عن الصوم)^(٥٥)، فلا يجوز أن يقال الصوم خير من الفدية مع أن الإفطار لا يجوز له أصلاً^(٥٦)، فـ"تصوموا" لا محل لها من الإعراب وإنما المحل للمصدر^(٥٧)، ويكون "وأن تصوموا خير لكم" عائد إلى من تقدم ذكره من الأصحاء المقيمين المخيرين بين الصوم والإطعام، ولم يرجع ذلك إلى المرضى والمسافرين، والحامل والمرضع، إذ الإفطار في حق هؤلاء أفضل من الصوم، وقد نهوا عن تعريض أنفسهم للتلف، وذلك (لما كان قوله "كتب عليكم الصيام" خطاباً للجميع من المسافرين والمقيمين،

فواجب أن يكون قوله: "وأن تصوموا خير لكم" خطاباً لجميع من شمله الخطاب في ابتداء الآية، وغير جائز الاقتصار به على البعض^(٥٨).

فهذه الجملة "تصوموا"، وقعت صلة، وفي هذا النوع يقال: الموصول وصلته في موضع كذا، لأن الموصول حرف فلا إعراب له لا لفظاً ولا محلاً، والتفكيك بينهما متناقض^(٥٩)، واستثمر ذلك في الاستنباط الفقهي من آيات الأحكام. لضرورة ربط النحو والإعراب بتفسير آيات الأحكام واستخراج الحكم الشرعي الفرعي منها، في حين أن هناك من سار وفق التعقيدات والتأويل المتعسفة لنصرة مذهب نحوي معين.

ظاهرة اختلاف الإعراب تبعاً للمبنى النحوي في آية الحكم:

مما يلحظ في تفسير قوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالصَّنَائِدَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾^(٦٠)، فإن كلمة "الصابئون" في الآية جاءت مرفوعة، وما قبلها منصوب، وترتب على ذلك تفاوت في المعنى، تبعاً للمبنى النحوي، فيمكن النظر لهذه الكلمة بأنظار مختلفة، منها:

١. الرفع على التقديم والتأخير، والمعنى: إن الذين آمنوا والذين هادوا من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحاً فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون والصابئون والنصارى كذلك، أو تكون فائدة التقديم التنبه على أن الصابئين يتاب عليهم إن صح منهم الإيمان والعمل الصالح فما الظن بغيرهم، وما يبتني على ذلك من المعاملات الشرعية، كالتزويج والمخالطة والطهارة والنجاسة^(٦١).

٢. الرفع بالعطف على المضمرة في "هادوا"، وكأنه قال هادوا هم والصابئون^(٦٢)، ورد من وجهين:

أ- إن المضمرة المرفوعة لا يعطف عليه حتى يؤكد^(٦٣).

ب- إن المعطوف شريك المعطوف عليه . فيصير المعنى: إن الصابئين قد دخلوا في اليهودية، وإن الصابئي على هذا القول يشارك اليهودي في اليهودية^(٦٤). وقد يجعل -على هذا الاحتمال- معنى هادوا: تابوا^(٦٥).
٣. الرفع بالعطف على الاسم الموصول "الذين" قبل دخول "إن" عليها. نحو "إني وزيد قائمان"^(٦٦).

٤. الرفع بالابتداء وخبره محذوف، كأنه قيل: إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى حكمهم كذا والصابئون كذلك^(٦٧).

لذا فالملاحظ في التوجيهات الإعرابية للكلمة التي وجهها المفسرون عموماً ومفسرو آيات الأحكام خصوصاً، من رفع لفظة "الصابئون"، بناء على عطف "الصابئون" على المضمر في "هادوا" ليكون معنى هادوا: تابوا.

وعلى توجيه آخر تقديم "الصابئون" بوصفهم أكثر غياً ومع شدة غيهم يتاب عليهم إن صح منهم الإيمان، وعلى غيره أن "الصابئون" مع كونهم صابئين يمكن أن يتاب عليهم، مع ملاحظة أن الآية في مقام بيان الحكم على اختلاف الأوجه الإعرابية في لفظ واحد مع اتفاقهم على رفعه، والتي نحاه المفسرون، ليتسق مؤداها وسياق الآية الكريمة والفهم الإجمالي للنص القرآني بالنظر إلى الآيات الأخرى التي ورد فيها ذكر الصابئين، وما ارتكز في أذهان المفسرين من معالم ديانة الصابئين، وما يستتبع ذلك من أحكام فقهية^(٦٨).

وهكذا الكثير من الكلمات مما يحتمل أكثر من حالة إعرابية وما لها من حالة توجيهات وما تبثني من تفسيرات متنوعة وأحكام شرعية فرعية متغايرة، فلذا ينبغي التدقيق في الأقوال النحوية، إذ أن النحويين يحتفظون لأنفسهم بحرية الرأي وانطلاق الفكر، فلا تقديس لرأي الفرد، مهما علت منزلته^(٦٩).

وعلى ذلك: فإن اختلاف النحويين في إعراب آية ما، ينعكس على فهم معناها وإدراك ما فيها من أحكام، مما يستلزم القدرة لدى مفسر آيات

الأحكام في تتبع اختلاف الآراء النحوية.

فبملاحظة أن المعاني التي تتعدد وجوهها الدلالية بتعدد وجوهها الإعرابية، تنتج عنها وجوه متعددة في فهم الآية القرآنية الواحدة؛ فمنها ما يؤدي إلى قوة أو ضعف في إظهار الدلالة أو إبراز المعنى، ومنها ما يؤدي إلى اختلاف في الأحكام الفقهية، فلذا برز إعمال المباحث النحوية لتحقيق أهداف النص القرآني وغاياته، بألية ربط النظام النحوي بالطريقة التي وظف فيها هذا النظام لأداء المعاني، في ضوء العلاقة النحوية بين الإعراب والمعنى؛ إذ كلما اختلف محل الجملة أو تعدد إعراب الكلمة، تعدد المعنى الواحد والعكس صحيح؛ لأن النحو شأن العلوم الإسلامية الأخرى، نشأ لفهم القرآن الكريم، والبحث عن كل ما يفيد في استنتاج نصوصه، باعتباره أعلى ما في العربية من بيان^(٧٠).

التعسف في التقسيمات النحوية وتوجيهاتها:

إن الإفادة من التقسيمات النحوية وتوجيهاتها، مع مراعاة الرأي النحوي الذي لا يتعارض مع ضروريات الدين، وإن كان أقل خطأ وأندر أنصاراً، بعيداً عن التكلف والتعليقات المتعسفة، مع استبصار البعد الشرعي والفقهي في كل تععيد أو حكم شرعي فرعي يستنبط من النص القرآني، والعناية بضرورة ربط النحو والإعراب بشقيقاتهما من العلوم الإسلامية الأخرى، بموضوعية تنأى عن الانتصار لرأي نحو على حساب حكم فقهي أو شرعي مهما كانت قوته^(٧١).

والشواهد في توظيف المباحث النحوية في تفسير آيات الأحكام كثيرة ومتشعبة، سواء في تقسيم الجملة وتأليفها، أم أواخر الكلم كلمة كلمة، فإن تينك المنحيين من الاختلاف في أوجه الإعراب، يترتب عليهما تغير مواقع حالات الإعراب جملة من الاختلافات، وقد أشار البحث إلى جملة من

تغيرات الجملة وإعرابها، أما بالنسبة لأواخر الكلمة كالمرفوعات، وما تضم من مسائل الابتداء والخبر والفاعل ونائب الفاعل والمنصوبات وما تشتمل عليه من مفاعيل وأخبار الأفعال الناقصة والنصب على نزع الخافض، ومسائل التنازع، والحال، والعطف على المنصوب، والنصب على البدلية، والنصب على الاستثناء، واختلافهم في المجرورات، كمسائل الجر بالإضافة والجر بالحرف، والتنظر في المجزومات مثل ما يجزم فعلاً واحداً وما يجزم فعلين، والتأمل في المبنيات كالاسم الموصول وأسماء الإشارة والضمائر، ومباحث الأساليب كالقسم والاستفهام وغيرها، وما يلحق الألفاظ من التوابع كالصفة والتوكيد والبدل والعطف...^(٧٢)، فتوظيف هذه المفردات النحوية له أثر واضح في الأداء المنهجي في تفسير آيات الأحكام، وهو يعني تغير فهم المراد من مبنى إلى آخر.

الخاتمة:

في نهاية هذا المطاف يتضح بين يدي القارئ الكريم أن الظاهرة اللغوية هي أحداث بارزة من جراء استعمالات أهل تلك اللغة وبما أن اللغة هي حصيلة تجارب بشرية فهي بحد ذاتها ظاهرة اجتماعية ولها أبعادها، ولذلك فالظاهرة اللغوية القرآنية تكون أخص من تلك، إذ أنها تمثل الأحداث اللغوية البارزة في الاستعمال القرآني، والتي تمخضت عن الاستعمالات اللغوية النابعة من جذور اللغة ومشتقاتها بما لها من ثروة لفظية تختلف باختلاف حاجات الإنسان من استعمالات تداولية بحسب الزمان والمكان.

وتبين أيضاً أن الإفادة من الظاهرة اللغوية من خلال استعمالاتها في فهم المراد، كما أن الإفادة من الظاهرة اللغوية مرحلة متأخرة عن التفسير بالرواية، لأن التفسير اعتمد أولاً على النقل من السنة الشريفة، ولا بد للمفسر

في فهم المراد وتفسيره للنص القرآني من أن يتسلح بدرية بوجوه العربية وإلى حسن الاستهداء لنكات توجيه ما يعرض للفظ والعلم بأسرار العربية، وهو لا شك شرط أساسي في التفسير.

ومن مباحث الظاهرة اللغوية التعامل مع المفردة دلالةً، ومع الجملة تركيباً، ومباحثها هي النحو والصرف وغيرها ومن توظيف الشواهد الأدبية والبيانية. وعلى رأس تلك العلوم معرفة علم النحو والتضلع منه، وذروة سنامه الإعراب. لأن علم النحو ومتعلقه ضروري لتحكم ما يعرض للكلمة من تغير في أواخرها وما ينتج من محل إعرابي حسب ذلك التعبير، والذي يؤدي إلى تغيير الدلالات في المعنى.

كما تلاحظ الحالة الإعرابية للكلمة بوصفها جزءاً من الجملة العربية، لذا يرى المتتبع أن للوضع التركيبي للجملة أثراً في دلالة المفردة، لا من حيث هي هي، ولكن بانضمامها إلى الأخريات من مجاوراتها وما يفرزه هذا التجاور.

ثم ملاحظة الجملة بكونها كبرى وصغرى أو ملاحظة ما له محل إعرابي وما ليس له محل وما يعتري ذلك من تغير إعرابي مرتبط بالمعنى. فالقرآن الكريم نزل بلغة العرب وارتبط فهمه بفهمهم، فالنحو مفتاح من مفاتيح اللغة، ومن الظواهر التي لقطها البحث هي التركيب الجملي وانعكاساته على فهم المعنى، كظاهرة العوم في تغيير وجوه إعراب الجملة، والجملة التي لا محل لها من الإعراب، كما لا يخفى أن اختلاف المبنى الإعرابي وأثره في فهم المراد.

ثم ختم البحث بأن التعسف في فهم النص القرآني لا يجدي نفعاً، فلا بد من الابتعاد عن التكلفات، إذ لا بد من مراعاة الرأي النحوي الذي لا يتعارض وضروريات الدين.

Abstract

At the end of the day is clear in the hands of readers that the phenomenon of language is the notable events as a result of uses of the people of that language, including that the language is the result of human experiments is in itself a social phenomenon and its dimensions, and therefore the phenomenon of language Quranic be more specific than that, since they represent events language prominent in the use of Quran, and that led to the uses language emanating from the roots of language and their derivatives, which have a wealth of verbal vary according to the needs of human uses of deliberative according to the time and place.

It was also found to benefit from the phenomenon of language through its use in understanding to be, and take advantage of the phenomenon of language late stage of the explanation the novel, because the interpretation was adopted first on the transport of the Sunnah, nor must the interpreter to understand the intended and the interpretation of the Quranic text that is armed with Badrbp faces, the Arab and to be guided to good jokes to guide the term presents the secrets of science and Arabic, which no doubt is a prerequisite in the interpretation.

هوامش البحث

- (١) ظ: الجوهري- الصحاح: ٧٣٠/٢-٧٣٢.
- (٢) ابن فارس-معجم مقاييس اللغة: ٤٧١/٣.
- (٣) سورة الروم: ٤١.
- (٤) ظ: أبو هلال العسكري - الفروق اللغوية: ٣٤٣ - ٣٤٤.
- (٥) ظ: محمد آركون- الفكر الأصولي و استحالة التأصيل: ٣٥٢+الفكر الإسلامي، قراءة علمية: ٢٧١.
- (٦) ظ: جبور عبد النور-المعجم الأدبي: ٣٤٢.

- (٧) ظ: أبو زيد المقرئ الإدريسي - العلم الإلهي المطلق و اللغة البشرية: ٥.
- (٨) ظ: مالك بن نبي - الظاهرة القرآنية: ١٨٣.
- (٩) ظ: مالك بن نبي - الظاهرة القرآنية: ١٨٩-١٩٢.
- (١٠) أحمد شيخ عبد السلام - نحو علم لغة خاص بالعلوم الشرعية: ١. قسم اللغة العربية - الجامعة الإسلامية - ماليزيا.
- (١١) ظ: عبد الأمير زاهد - مقدمات منهجية في تحليل النص القرآني آيات الأحكام أمودجا: ٣.
- (١٢) ظ: أحمد يوسف - تحليل الخطاب من اللسانيات إلى السيميائيات: ٦. nizwa.com.
- (١٣) سورة الذاريات: ٥٦.
- (١٤) ظ: عدي جواد علي - الأسس المنهجية في تفسير النص القرآني: ١٦٨.
- (١٥) ظ: مقدمة ابن خلدون: ٤٤٠/١.
- (١٦) ظ: أحمد شيخ عبد السلام - نحو علم لغة خاص بالعلوم الشرعية: ٢.
- (١٧) ظ: الزرقاني - مناهل العرفان: ٣٧/٢.
- (١٨) ظ: الطوفي.
- (١٩) أبو حيان الأندلسي - تفسير البحر المحيط: ١٢١/١.
- (٢٠) ظ: المصدر نفسه: ١٢١/١.
- (٢١) الشريف الجرجاني - التعريفات: ١ / ٧٩.
- (٢٢) ظ: ابن عصفور - المقرب: ٤٧ + السكاكي - مفتاح العلوم: ١ / ٣٣ + الرضي الاستربادي - شرح كافية ابن الحاجب: ١ / ٣١.
- (٢٣) ظ: علي حسن مطر - النحو لغة واصطلاحاً: مجلة تراثنا - ع ٢٨: ٥٨-٦٠.
- (٢٤) ظ: بن فارس - معجم مقاييس اللغة: ٤ / ٢٩٩ + ابن الأثير - النهاية في غريب الحديث: ٢٠٠ / ٣
- + ابن منظور - لسان العرب: ١ / ٥٨٨ + الزبيدي - تاج العروس: ٢ / ٢١٧.
- (٢٥) ابن فارس - معجم مقاييس اللغة: ٤ / ٣٠٠.
- (٢٦) ظ: صبحي الصالح - دراسات في فقه اللغة: ١١٧.
- (٢٧) محمد حسين علي الصغير - المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم: ٧٧-٧٩.
- (٢٨) ظ: الزركشي - البرهان: ١ / ٣٠٢ + ظ: السيوطي - الإتيقان: ١ / ٥٢٨.

- (٢٨٨) ظاهرة تقسيمات الجملة في تفسير آيات الأحكام
- (٢٩) عبد الأمير كاظم زاهد-مقدمات منهجية في تحليل النص القرآني، آيات الأحكام
أمودجاً: ٦.
- (٣٠) براجستراسر- التطور النحوي: ١٢٥.
- (٣١) ظ: فاضل صالح السامرائي-الجملة العربية تأليفها وأقسامها: ١٥٧+ علاء إسماعيل
الحمزاوي-
- الجملة الدنيا والجملة الموسعة في كتاب سيويه: ١ / ٢٠.
- (٣٢) ظ: محمد حسين علي الصغير- المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم: ٧٧-٧٩.
- (٣٣) ظ: البطلويوسي-الخلل في شرح أبيات الجمل: ١/٥+ ابن هشام الأنصاري-مغني
الليبي: ٢/٣٨٢+ جمال الدين الفاكهي-شرح الحدود النحوية: ٦٤.
- (٣٤) ظ: ابن هشام الأنصاري-مغني الليبي: ٢/٣٨٢-٤٢٨+ فاضل صالح السامرائي-
الجملة العربية تأليفها وأقسامها: ١٥٧-٢٢٠+ عبد الله بن صالح الفوزان-شرح مختصر
قواعد الإعراب: ٣-٢٠.
- (٣٥) سورة الحج: ٤١.
- (٣٦) سورة الحج: ٤٠.
- (٣٧) سورة الحج: ٣٩.
- (٣٨) ظ: القرطبي-الجامع لأحكام القرآن: ١٢/٧٢ - ٧٣.
- (٣٩) ظ: المصدر نفسه: ٤/٤٧.
- (٤٠) الجصاص-أحكام القرآن: ٣/٣٢٠-٣٢١.
- (٤١) الراوندي- فقه القرآن: ١/٣٥٧.
- (٤٢) ظ: محمد حسين الطباطبائي-الميزان في تفسير الميزان: ١٤/٣٨٦.
- (٤٣) ظ: فرات الكوفي-تفسير فرات الكوفي: ٢٧٣-٢٧٤+ الفيض الكاشاني-التفسير
الصافي: ٣/٣٨١-٣٨٢.
- (٤٤) ظ: عبد الله شبر - تفسير شبر: ٣٢٧.
- (٤٥) ظ: محمد حسين الطباطبائي-الميزان في تفسير الميزان: ١٤/٣٨٧.
- (٤٦) ظ: أحمد الجزائري-قلائد الدرر: ٢/١٩٨-٢٠٧.
- (٤٧) سورة البقرة: ٢٧١.
- (٤٨) ظ: ابن الجوزي - زاد المسير: ١/٢٨٢+القرطبي-الجامع لأحكام القرآن: ٣/٣٣٦.

- (٤٩) ظ: القرطبي-الجامع لأحكام القرآن: ٣/ ٣٣٦.
- (٥٠) ظ: ابن العربي - أحكام القرآن: ١ / ٣١٤ - ٣١٥.
- (٥١) ظ: عبد الرحمن بن ناصر السعدي - تيسير الكريم الرحمن في كلام المنان: ١١٦.
- (٥٢) ظ: جامع البيان: ٣ / ١٢٩.
- (٥٣) سورة البقرة: ١٨٤.
- (٥٤) ظ: فاضل صالح السامرائي-الجملة العربية تأليفها وأقسامها: ١٩٥.
- (٥٥) الجصاص - أحكام القرآن: ١ / ٢١٧.
- (٥٦) ظ: الراوندي - فقه القرآن: ١ / ١٧٨.
- (٥٧) ظ: ابن هشام- مغني اللبيب: ١/ ٢٧٧+ ج ٢/ ٤١٠.
- (٥٨) الجصاص - أحكام القرآن: ١ / ٢٦١.
- (٥٩) ظ: ابن هشام- مغني اللبيب: ٢ / ٤١٠.
- (٦٠) سورة المائدة: ٦٩.
- (٦١) ظ: الطوسي-التيبان: ٣/ ٥٩٢+القرطبي-الجامع لأحكام القرآن: ٦/ ٢٤٦+محمد صادق الروحاني-فقه الصادق: ٢١/ ٤٤٥.
- (٦٢) ظ: القرطبي-الجامع لأحكام القرآن: ٦ / ٢٤٦.
- (٦٣) ظ: عبد الرحمن الجامي-الفوائد الضيائية: ١/ ٥٢٣+الشوكاني-فتح القدير: ٢/ ٦٢.
- (٦٤) ظ: الشوكاني-فتح القدير: ٢/ ٦٢.
- (٦٥) ظ: ابن العربي-أحكام القرآن: ٢ / ٢٩٥.
- (٦٦) ظ: الثعلبي: تفسير الثعلبي: ٤ / ٩٥.
- (٦٧) ظ: القرطبي-الجامع لأحكام القرآن: ٦ / ٢٤٧.
- (٦٨) النحاس - معاني القرآن: ١/ ٤٢+ الطوسي - التبيان: ٣ / ٥٩٢ - ٥٩٣+العكبري - إملأ ما من به الرحمن: ١/ ٣ + ابن العربي-أحكام القرآن: ٢/ ٢٩٥+القرطبي-الجامع لأحكام القرآن: ٦/ ٢٤٦+السيوطي - الإتيان: ١ / ٥٨١ + محمد حسين الطباطبائي:الميزان في تفسير القرآن: ٦ / ٦٧+محمد صادق الروحاني-فقه الصادق: ٢١/ ٤٤٥.
- (٦٩) ظ: محمد عبد الخالق عضيمة- دراسات لأسلوب القرآن الكريم: ١- ق/ ١٤.

(٣٩٠) ظاهرة تقسيمات الجملة في تفسير آيات الأحكام

(٧٠) سامي عوض و ياسر محمد مطره جي - أثر تعدد الآراء النحوية في تفسير الآيات القرآنية: ١.

(٧١) ظ: أيوب صالح هارون - التوجيه الإعرابي في الدليل الفقهي: ٤٤١.

(٧٢) ظ: الباحث - القطب الراوندي ومنهجه: ١٧٥-٢٠٢.

قائمة المصادر والمراجع

خير ما نبتأ به القرآن الكريم

- ابن الأثير: مجد الدين بن محمد الجزري (ت ٦٠٦ هـ).
 ١. النهاية، في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي - ط٤ - قم.
 - ابن الجوزي عبد الرحمن بن علي القرشي البغدادي (٥٩٧ هـ).
 ٢. زاد المسير في علم التفسير، تحقيق محمد عبد الرحمن عبد الله - دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
 - ابن العربي: أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله (ت ٥٤٣ هـ).
 ٣. أحكام القرآن، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، طبع ونشر: دار الفكر للطباعة والنشر.
 - ابن خلدون: عبد الرحمن بن محمد بن خلدون الإشبيلي (ت ٨٠٨ هـ).
 ٤. المقدمة: العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر...، ط٦ - دار القلم - بيروت - ١٩٨٤ م. + طبعة دار إحياء التراث العربي - ط٤ - بيروت. بعنوان: تاريخ ابن خلدون.
 - ابن عصفور: علي بن مؤمن بن محمد بن علي (ت ٦٦٩ هـ).
 ٥. المقرب، تحقيق: أحمد عبد الستار الجوارى، عبد الله الجبوري، مطبعة العاني - بغداد - ١٩٨٦ م.
 - ابن فارس أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي (ت ٣٩٥ هـ).
 ٦. معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام محمد هارون - ط١ دار إحياء الكتاب العربي ١٣٦٦ هـ القاهرة.
 - ابن منظور: محمد بن مكرم الأفرقي المصري (ت ٧١١ هـ).
 ٧. لسان العرب، طبع دار إحياء التراث العربي. منشورات: مؤسسة أدب الحوزة - ١٤٠٥ هـ.
 - ابن هشام: عبد الله جمال الدين بن يوسف الأنصاري (ت ٧٦١ هـ).

٨. مغني اللبيب، عن كتب الأعراب، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد-مكتبة المرعشي- قم - إيران ١٤٠٤ هـ.
- أبو حيان الأندلسي: محمد بن يوسف (ت ٧٤٥ هـ) .
٩. البحر المحيط في التفسير، طبعة الرياض . المملكة العربية السعودية.
- أبو هلال العسكري: الحسن بن عبد الله بن سهل (ت بعد ٣٩٥ هـ).
١٠. الفروق اللغوية، تحقيق مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين- ط١-١٤١٢هـ- قم.
- أحمد الجزائري: أحمد بن إسماعيل بن عبد النبي بن سعد النجفي (ت: بحدود ١١٥٠هـ)
١١. قلائد الدرر، في بيان آيات الأحكام بالأثر، مكتبة النجاح-مطبعة الآداب-النجف الأشرف-١٩٦٢م.
- أحمد شيخ عبد السلام
١٢. نحو علم لغة خاص بالعلوم الشرعية، قسم اللغة العربية - الجامعة الإسلامية - ماليزيا، براجستراسر
١٣. التطور النحوي للغة العربية، تحقيق: الدكتور رمضان عبد التواب، مطبعة المجد-١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.
- البطليوسي أبو محمد عبد الله بن محمد (ت٥٢١هـ)
١٤. الخلل في شرح آيات الجمل، تحقيق: مصطفى إمام،، القاهرة-١٣٩٨هـ .
- الثعلبي: أحمد بن محمد بن إبراهيم (ت٤٢٧هـ)
١٥. تفسير الثعلبي، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق الأستاذ نظير الساعدي، ط١-دار إحياء التراث العربي-١٤٢٢ - ٢٠٠٢م-بيروت.
- جبور عبد النور (الدكتور)
١٦. المعجم الأدبي (معجم عبد النور المفصل)، دار العلم للملايين- ط٢-١٩٨٤م-بيروت.
- الجرجاني: علي بن محمد (ت٨١٦هـ)
١٧. التعريفات، دار إحياء التراث العربي-ط١-١٤٢٤هـ-بيروت.
- الجصاص: أحمد بن علي الرازي (ت ٣٧٠ هـ).
١٨. أحكام القرآن، تحقيق عبد السلام محمد علي شاهين-دار الكتب العلمية-ط١-١٤١٥هـ-بيروت.
- جمال الدين الفاكهي: (ت٩٧٣هـ)
١٩. شرح الحدود النحوية، تحقيق: أحمد الطيب الإبراهيم.
- الجوهري: إسماعيل بن حماد (ت٣٩٣هـ).

- ٢٠. الصحاح: تاج اللغة وصحاح العربية ، تحقيق أحمد عبد الغفور - دار العلم للملايين - ط٤- ١٤٠٧ هـ - بيروت.
- الراوندي: هبة الله بن سعيد "القطب الراوندي" (ت ٥٧٣هـ).
- ٢١. فقه القرآن، تحقيق: أحمد الحسيني، منشورات: مكتبة المرعشي العامة- ط٢- ١٤٠٥هـ-قم.
- الرضي الاستريادي: رضي الدين محمد بن الحسن النحوي (ت ٦٨٦ هـ).
- ٢٢. شرح كافية ابن الحاجب ، تحقيق محمد نور الحسن ومحمد الزفزاف و محمد يحيى عبد الحميد ، دار الكتب العلمية بيروت . لبنان ١٣٩٥ هـ.
- الزبيدي: محمد مرتضى الحسيني الواسطي (ت ١٢٠٥ هـ).
- ٢٣. تاج العروس، شرح القاموس، منشورات مكتبة الحياة. بيروت. لبنان.
- الزرقاني: محمد عبد العظيم الزرقاني (ت ١٣٦٧هـ).
- ٢٤. مناهل العرفان في علوم القرآن، دار الفكر-ط١- ١٤١٦هـ-بيروت.
- الزركشي: بدر الدين أبي عبد الله محمد بن جمال الدين عبد الله بن بهادر (ت ٧٩٤هـ).
- ٢٥. البرهان، تحقيق محمد أبو الفضل ، دار أحياء الكتب العربية-ط١- ١٣٧٦ هـ- القاهرة.
- السكاكي: يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي (ت ٦٢٦هـ).
- ٢٦. مفتاح العلوم، موقع الوراق الإلكتروني-www.alwarraq.com.
- السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي الشافعي (ت ٩١١هـ).
- ٢٧. الإقتان، في علوم القرآن، تحقيق: سعيد المنذوب- ط:١- ١٤١٦- طبع ونشر: دار الفكر-لبنان
- الشوكاني: محمد بن علي الشوكاني (١٢٥٠هـ).
- ٢٨. فتح القدير، الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، منشورات عالم الكتب.
- ٢٩. صبحي الصالح، دراسات في فقه اللغة ، ط٤- دار العلم للملايين-١٩٨٣م-بيروت.
- الطبري: محمد بن جرير (٣١٠هـ).
- ٣٠. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق صدقي جميل العطار، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ١٤١٥ هـ.
- الطوسي: محمد بن الحسن (ت ٤٦٠ هـ).
- ٣١. التبيان، تحقيق أحمد حبيب قصير ، دار إحياء التراث العربي-ط١-بيروت-١٤٠٩هـ.
- الطوفي: سليمان بن عبد الله ابن عبد القوي عبد الكريم (ت ٧١٦هـ).
- ٣٢. الإكسير في علم التفسير، أو الإكسير في قواعد التفسير، تحقيق: عبد القادر حسين- منشورات مكتبة الآداب-القاهرة.
- عبد الأمير زاهد: الدكتور عبد الأمير كاظم زاهد (معاصر)

٣٣. مقدمات منهجية في تحليل النص القرآني آيات الأحكام أمودجا ، دار الضياء-ط١- ١٤٢٩هـ-النجف الأشرف.
- عبد الرحمن الجامي.
٣٤. الفوائد الضيائية (شرح مله جامي): شرح متن الكافية في النحو.، تحقيق أحمد عزو عناية- الأستاذ علي محمد مصطفى، ط١-دار إحياء التراث العربي-بيروت-٢٠٠٩.
- عبد الرحمن السعدي: بن ناصر بن عبد الله التميمي (ت١٣٧٦هـ).
٣٥. تيسير الكريم المنان: تيسير الكريم الرحمن في كلام المنان، تحقيق: ابن عثيمين- مؤسسة الرسالة-١٤٢١هـ-بيروت.
- عبد الله بن صالح الفوزان
٣٦. شرح مختصر قواعد الإعراب، موقع الشيخ الفوزان.
- عبد الله شبر: عبد الله بن محمد رضا (ت١٤١٢هـ).
٣٧. تفسير شبر ، تحقيق: راجعه الدكتور حامد حفني داود.، منشورات مرتضى الرضوي- ط٢-١٣٨٥هـ، العكبري: أبو البقاء عبد بن الحسين بن عبد الله (ت٦١٦هـ)
٣٨. إملاء ما من به الرحمن، دار الكتب العلمية -ط١-١٣٩٩هـ بيروت.
- علاء إسماعيل حمزاوي: الدكتور.
٣٩. الجملة الدنيا والجملة الموسعة في كتاب سيبويه، دراسة وصفية تحليلية.، مكتبة صيد الفوائد الإلكترونية.
- فاضل صالح السامرائي.
٤٠. الجملة العربية تأليفها وأقسامها، ط٣-٢٠٠٩م-١٤٣٠هـ-دار الفكر.
- فرات الكوفي: فرات بن إبراهيم الكوفي (٣٥٢هـ).
٤١. تفسير فرات الكوفي ، تحقيق: محمد الكاظم، وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي-ط١-١٤١٠هـ - طهران.
- الفيض الكاشاني: محمد محسن (ت ١٠٩١هـ).
٤٢. التفسير الصافي، تحقيق: حسين الأعلمي - مكتبة الصدر-ط٢-١٤١٦هـ- طهران.
- القرطبي: أبو عبد محمد بن أحمد الأنصاري (ت٦٧١هـ).
٤٣. الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: سالم مصطفى البدري-دار الكتب العلمية-بيروت.
- مالك بن نبي
٤٤. الظاهرة القرآنية. من سلسلة مشكلات الحضارة.، ترجمة، تحقيق: عبد الصبور شاهين، دار الفكر المعاصر-٢٠٠٠م-بيروت.
- المجلسي: محمد باقر المجلسي (ت١١١١هـ)

- ٤٥. بحار الأنوار، مؤسسة الوفاء - ط٢-١٤٠٣ هـ- بيروت.
- محمد أركون (الدكتور)
- ٤٦. الفكر الإسلامي، قراءة علمية، ترجمة و تعليق: هاشم صالح، مركز الانتماء القومي- ط٢-١٩٩٦م-بيروت.
- ٤٧. الفكر الأصولي وأستحالة التأصيل، نحو تاريخ آخر للفكر الإسلامي، ترجمة و تعليق: هاشم صالح، دار الساقى - ط ١ - ١٩٩٩م- لندن.
- محمد حسين الطباطبائي: (ت١٤١٢هـ).
- ٤٨. الميزان في تفسير الميزان ، الناشر: منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية - قم المقدسة .
- محمد حسين علي الصغير
- ٤٩. محمد حسين علي الصغير "أستاذ الدراسات القرآنية في جامعة الكوفة المبادئ العامة لتفسير القرآن: المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم بين النظرية والتطبيق، منشورات دار المؤرخ العربي .بيروت. لبنان. الطبعة الأولى. ١٤٢٠ هـ.
- محمد صادق الروحاني
- ٥٠. فقه الصادق ، مؤسسة دار الكتاب-ط٣-١٤١٢ هـ- قم.
- محمد عبد الخالق عضية
- ٥١. دراسات لأسلوب القرآن الكريم، دار الحديث-ط١-٢٠٠٤م-القاهرة.
- محمد ناصر الألباني: محمد ناصر الدين بن نوح نجاتي الألباني (٢٠٠٠م)
- ٥٢. أحكام الجنائز، المكتب الإسلامي -ط٤-١٤٠٦ هـ- بيروت.
- النحاس: أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي المصري (ت ٣٣٨ هـ).
- ٥٣. معاني القرآن ، تحقيق محمد علي الصابوني، منشورات جامعة أم القرى -ط:١-١٤٠٨ هـ- مكة المكرمة.
- والد البهائي العاملي: حسين بن عبد الصمد العاملي (ت ٩٨٤ هـ)
- ٥٤. وصول الأخيار إلى أصول الأخبار، تحقيق: السيد عبد اللطيف الكوهكمري، مجمع الذخائر الإسلامية- ط١-١٤٠١ هـ- قم.

الرسائل والبحوث والدوريات

- أبو زيد المقرئ الإدريسي: أبو زيد بن عبد الله (معاصر)
العلم الإلهي المطلق و اللغة البشرية
موقع الرشاد: www.alrashad.orgLissuses

- أحمد يوسف: أستاذ جامعي من الجزائر مقيم بفرنسا.
تحليل الخطاب، من اللسانيات الى السيميائيات، ومصدره Jean Dubois e outs Dictionnanes . de - linguistique - ed laroux pp
مجلة نزوى العدد ١٢- أكتوبر-١٩٩٧م-مسقط، البحرين.
- أيوب صالح هارون.
التوجيه الإعرابي في الدليل الفقهي.
مجلة الوعي الإسلامي-٧-٢-٢٠٠٢م.
- الباحث: حسن كاظم أسد
القطب الراوندي ومنهجه في فقه القرآن.
رسالة ماجستير-كلية الفقه-جامعة الكوفة-٢٠٠٧م.
- سامي عوض و ياسر محمد مطر ج.ج.
أثر تعدد الآراء النحوية في تفسير الآيات القرآنية .
مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية-سلسلة الآداب والبحوث الإنسانية- عدد ٢٩- لعام
٢٠٠٧م.
- عدي جواد علي
الأسس المنهجية في تفسير النص القرآني
رسالة دكتوراه-جامعة الكوفة-كلية الفقه-٢٠٠٩م.
- علي حسن مطر
النحو لغة واصطلاحاً.
مجلة تراثنا- العدد الثالث - السنة السابعة رجب ١٤١٢هـ.
مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث - قم.